

شرح ألفية العراقي في مصطلح الحديث - 91 - الشيخ محمد

محمود الشنقيطي

محمد محمود الشنقيطي

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على افضل المرسلين خاتم النبيين وعلى الله واصحابه اجمعين. من تبعهم باحسان الى يوم الدين نبدأ بعون الله تعالى وتوفيقه الدرس التاسع عشر من التعليق على الفية الامام العراقي في مصطلح الحديث. قال - 00:00:00

رحمه الله تعالى اقسام التحمل واولها سماع لفظ الشيخ. اعلى وجوه الاخذ عند المعمظ وهي ثمان لفظ الشيخ فاعلم كتابا او حفظا وقل حدثنا سمعت وخبرنا انبأنا. يعني ان اعلى وجوه - 00:00:20

عند معظم اي جمهور المحدثين لفظ الشيخ واعتراض بقوله وهي ثمان اي هي محصورة في ثمانية فهي جملة اعترافية افادوا بها عدد هذه الوجوه. واعلاها الاخذ من لفظ الشيخ. فاعلم ذلك - 00:00:40

سواء كان ذلك من كتابه او من حفظه. وقل في اداء ما سمعته من الشيخ حدثنا اذا اخبرك الشيخ قل في اداء ما سمعت منه حدثنا. وقل ايضا سمعت وقل اخبرنا - 00:01:01

وكل انبأنا وقل ما شئت من ذلك. فاذا اخذت من الشيخ فعليك ان تؤديه بلفظ التحديد او السماع او الاخبار او الانباء. وقدم الخطيب ان يقول اسمع. قدم الخطيب لفظا سمعته. لانه صريح - 00:01:21

في السماء لا يقبل التأويل. فقال ان هذه الالفاظ يقدم منها ويفضل منها لفظ السماع واصرحها اذا يقبل التأويل. وبعدها اي بعد سمعت حدثنا حدثني اذا سمع الانسان في جماعة وحدثني اذا سمع وحده. لان لفظ حدثنا وحدثني لا تستعمل في الاجازة - 00:01:41

فهي في الصراحة آ بعد سمعت مباشرة. وبعد لفظ التحديد لفظ الاخبار وبعد بعد ذا اخبرنا اذا كان في جماعة اخبرني اذا كان وحده. اي اذا دعوا بكل من هاتين لسماع لفظ الشيخ - 00:02:11

وهو كثير يعني ان الاداء بحدثني او اخبرني او حدثنا او اخبرنا كثيرا ويزيد ابن هارون استعمله وغير واحد لما قد حمله من لفظ الشاهي يعني انه استعمله غير واحد من الاعلام كي يزيد ابن هارون. وكماد ابن سلمة - 00:02:31

وكابن المبارك وعبدالرازق بن همام الصناعي استعمله غير واحد اي كثير من الرواية لما حمله من لفظ شيخه. وبعده اي بعد لفظ اخبار رنا تلقاء بانا نبأنا يأتي لفظ الانباء - 00:02:58

والتنبيه انبأنا ونبأنا. وقل للاستعمال ذلك فيما سمع من لفظ الشيخ وقوله قال لنا ونحوها كقوله حدثنا قوله اي قول الراوي قال لنا ونحوها كقال او ذكر لي مثل قوله حدثنا فلان في الحكم لها بالاتصال. لكنها الغالب في عرفهم - 00:03:23

استعمالها في المذكرة الغالب في عرفهم انه اذا قال قال لي او قال لنا او ذكر لي وذكر لنا الغالب ان ذلك يستعمل وفي المذكرة لا في الدرس. ودونها اي دون قال لنا وقال لي دونها في المنزلة - 00:03:56

قال بلا مجازة اي بغير ذكر المجرور بغير ذكر لي او لنا. بحذف المجرى. قال قال فلان بن يحدث عن شيخه بلفظه قال هو شيخه ولكن يقول قال فلان وهي على السماع ان يدرى لك وهي اي لفظ قال المقيد من - 00:04:15

مجرور الذي ليس فيه قال لي وليس فيه قال لنا يحمل على السماع ان يدرى ان يعلم ان لقي اي انه لقي هذا الشيخ وهذه المسألة

تقدمت عند قوله اما الذي لشيخه عذاب؟ قال - 00:04:38

الفكر ذي عنونة كخبر المعارف لا تصفي لابن حزم المخالف. تقدم هذا. يعني انه الرواية اذا حدث عن شيخه بلفظ قال بلا مجازة اي بدون تقييد بالجار لم يقل قال لي ولا قال لنا وانما قال قال - 00:04:58

فالاصل ان هذا الشيخ اذا لم يكن معروفا بالتدليس فانه يحمل واذا علم اللقاء ولم يكن الشيخ الذي حدث ومدلس يحمل على الاتصال كحديث البخاري في المعارف عن شيخه هشام بن عمار فهو محمول على الاتصال وآما قاله - 00:05:18

وابن حزم في تضعيه غير مقبول. لا سيما من عروفه اي المحدثين في المضي ان لا يقول ذا بغير ما سمع لا سيما من عرفه المحدثون
بانه لا يقول مثل هذا اللفظ الا بما سمعه من الشيخ. وذلك كحجاج بن محمد - 00:05:38

ابن الاعور فانه روى كتب ابن جريج بلفظ قال ابن جريج. فحملها الناس عنه. حجاج بن محمد رواه كتب ابن جريج بلفظه قال ابن
جريج. وحملها الناس عنه. ولكن يمتنع عمومه عند الخطيب - 00:05:58

لكن قال الخطيب لا ينبغي ان يعمم هذا في حق من لم يعرف عن مثل ما عرف عن حجاج مثلا من انه لا يروي بلفظ قال الا ما سمع.
وقصر ذاك على الذي بدا الوصف اشتهر. ايقط - 00:06:18

اثر ذلك على من اشتهر بهذه الصفة اي بانه لا يروي الا آما بهذا اللفظ الا ما سمعه من شيخه هذا رأي الخطيب. الثاني القراءة على
الشيخ. قال ثم القراءة التي نعتها معظمهم عرضا سواء قرأتها من حفظ - 00:06:38

او كتاب لو سمعته والشيخ حافظ لما عرضته اولى ولكن اصله يمسكه بنفسه او ثقة يمسكه قلت كذا ان ثقة من سمع يحفظه مع ما
فاقتنع. اي الوجه الثاني من وجوه الاخذ هو القراءة على الشخ. بعد السماع له الشيخ. الوجه الاول هو سماع لفظ الشيخ وقد فرغنا
منه - 00:06:58

انها. وجهه الثاني هو القراءة على الشخص. وهي التي تسمى بالعرض. قال ثم يلي ذلك ان يلي سماع القراءة التي اي سماها معظمهم
عرضها. هي اللي تويت تسمى عرضا. سواء لغة في سواء اي سواء قرأتها من حفظ او كتاب او - 00:07:18

سمعت من قراءة غيرك والشيخ حافظ لما اردت. اذا كان الشيخ حافظا لكتاب فحينئذ يقع العرض بقراءة وان كان من حفظك او من
كتابك او من سماحك لقراءة غيرك. والشيخ حافظ لما عرضت انت او غيرك فيصح العرض حين - 00:07:38

او لا بان كان الشيخ لا يحفظ او لا؟ بان كان الشيخ لا يحفظ ولكن اصله يمسك بنفسه ولكن عنده كتابه وهو يمسكه بنفسه فيقرأ
يمسك بنفسه وانت تقرأ عليه. يمسكه بنفسه وانت تقرأ عليه او يقرأ غيرك وانت - 00:07:58

اتسمع فهذا ايضا تحمل صحيح لا اشكال فيه. اذا كان الشيخ لا يحفظ ولكن عنده كتابه وهو ينظر فيه ويمسكه او يمسكه ثقة اخر.
الشيخ لا يحفظ. وعنه اجازة في هذا الكتاب ولكن لا يحفظه. ولكن معه ثقة يمسك الكتاب - 00:08:18

وهذا الثقة سينبه على اي مخالفة. وآما هناك من يقرأ سواء انت او غيرك فهذا ايضا عرض صحيح كذلك قال ولكن اصله يمسك بنفسه
او ثقة يمسكه. قلت كذا الحكم قلت انا باقول العراقي قلتة فهذا من زيااته على ابن الصلاه. قلت كذلك - 00:08:38

من سمع يحفظه مع استماع فاقتنع. اي كذا الحكم ايضا في صحة العرض اذا كان ثقة من سمع يحفظ مع استماعه. اذا كان الشيخ لا
يحفظ عنده اجازة في الكتاب لكن لا يحفظه. وآما حضر معه من - 00:08:58

احفظوا الكتاب من يحفظه اصل الشيخ لابد من اصل الشيخ من يحفظه اصل الشيخ. وكان هذا الحافظ يستمع فانه يصح العرض
ايضا حينئذ يلقى الكتاب على الشيخ وهناك ثقة حافظة يحفظ اصل الشيخ فيصح العرض ايضا على هذا الوجه كذلك - 00:09:18

قال من سمعه يحفظه مع استماع فاقتنع. ويجمع اخذا بها. يعني انه اتفقوا على الرواية بالعرض. ان العرض الاخذ به مقبول يعني
العرض الكتاب على الشيخ بالاوجه التي قلنا الان الرواية به صحيحة لا اشكال فيها - 00:09:38

وردوا نقل الخلاف. ردوا من خالف وقال ان العرض آما لا تقبل الرواية به. وبهذا الخلاف ما اعتدوا. وردوا نقل الخلاف بهما تدوا. ولكن
اختلقو هل تساوي الاول او دونه او فوقه؟ اختلفوا هل هل العرض - 00:09:58

وسمع له الشيخ نحن ربناها وقلنا انها ثمانية وجوه اولها هو السماع له للشيخ. والثاني هو القراءة على الشيخ وهي العرض العرض

هل يساوي سماع لفظ الشيخ؟ او لا يساويه؟ اختلفوا على ثلاث اوجه قيل يساوي وقيل المقدم سماع لفظ الشيخ - 00:10:18

كيلو العرض هو المقدم وسيذكر آآ من قالوا بهذه الاقوال. قال ادخلوا فيها هل تساوي الاول او دونه او فوقه فنقالا عن مالك وصاحبه ومعلم كوفة والجهاز اهل الحرم مع البخاري هما سيان. الامام مالك رحمة الله تعالى وصاحب اي طلبه تلامذته. ومعظم -

00:10:38

وكذلك معظم اهل الحجاز. اهل الحرم مع البخاري. هذه الطائفة تقول انه يستوي سماع لفظ والعرض عليه فهما في مرتبة واحدة.

سماع له الشيخ والعرض في مرتبة واحدة هوماسيا. وابن ابي ذئب مع النعمان - 00:10:58

العارض. ابن ابي ابن ابي بن محمد بن عبد الرحمن محمد بن ابي بن عبد الرحمن بن ابي ذئب مع النعمان نعمان بن ثابت والامام ابو حنيفة رحمة الله تعالى قد رجح العرض. قال ان العرض هو الارجح. لأن الشيخ لو سهى قد لا يتهمها - 00:11:18

طالب الرد عليه بخلاف العكس. قالوا العرض ارجح من سماع له الشيخ لماذا؟ لأن الشيخ انا بتكلم فاختطاً قد لا يتهمها للطالب ان يرد عليه. والطالب اذا عرض الكتاب واستمع الشيخ يمكن بل - 00:11:38

الغالب انه سيقوم ما قاله الشيخ. فقالوا ان العرض آآ مقدم. والجمهور على العكس. ولذلك صدر اولاً بسماع له الشيخ ثم اتى بعد ذلك

بالعرض. قال وعكسه اصح اي ترجيح السماع ترجيح السماع لفظ الشيخ - 00:11:58

ضحاوا فسمعوا لفظ الشياخي اصحه من العرض. وجل اهل الشرق كخراسان جل علماء الشرق كخراسان ونحوها جنحا الى هذا القول

اي الى تقديم لفظ الشيخ على آآ على العرض. وجودوا فيه - 00:12:18

يعني ان رأوا ان الاجود في اداء من سمع عرضا. نحن ذكرنا الوجوه التي يؤدي بها من سمع لفظ الشيخ. من سمع الشيخ يقول سمعت

او حدثنا او انبأنا او اخبرنا كما تقدم فرغنا من الصيغ التي يحدث بها من سمع من له الشيخ ورتبناها - 00:12:38

واضح؟ الان من سمع بالعرض؟ يعني انت مثلاً حضرت عرضاً في طالب يقرأ الكتاب يقرأ البخاري على الشيخ وانت تستمع ما هي

الصيغات التي تؤدي بها انت؟ اذا اردت التأدية قال جودوا فيه قرأت على الشيخ او قرئ على الشيخ وانا اسمع - 00:12:58

تقول قرأت اذا كنت الذي قرأ او قرئ على الشيخ وانا اسمع اذا كان القاري وغيرك. وجودوا فيه قراءته وقرأ مع وانا اسمع. خشية

التدليس لانك اذا قلت اخبرنا قد يتبدادر الى ذهن السامع انك سمعت لفظ الشيخ وانت لم تسمع لفظ الشيخ انما سمعت - 00:13:18

طالباً يقرأ الكتاب بحضور الشيخ وهذا عرض وليس ساماً لحفظ الشيخ فاصلح العبارات في في اداء العرض هي ان تقول قرأت اذا

كنت انت قرأت او ان تقول قولي او انا اسمع اذا اذا كان قد قرأ غيرك واضح - 00:13:38

ثم عربى بما مضى في اول مقيداً قراءة. يمكن ان تعبّر صيغ السابقة وهي حدثنا وانبأنا وخبرنا لكن بشرط ان تقول قراءة عليه اخبرنا

قراءة عليه او انبأنا قراءة عليه او حدثنا - 00:13:54

قراءة عليه فهنا لابد ان تقيدها بقراءة بلفظ القراءة عليه لانك انت لم تسمع لفظ الشيخ. مفهوم. عبد الكري姆 اي بالصيغة التي تقدمت في

القسم الاول لكن مقيداً لها بلفظ القراءة. تقول قراءة عليه. حتى لو كنت - 00:14:13

اذا نوع من لغيرك قرأته فانك تقول انشدنا قراءة عليه معنى هو لم لم ينشدك. ولكن يتتجاوزون في مثل هذه العبارات. تقول انشدنا

قراءة عليه لا سمعته لا تقل سمعت. سمعت تقدم انها هي اسرح الفاظ التحديد. ولذلك ذكرنا - 00:14:33

انها هي المرتبة الاولى عند الخطيب. كما قال وقدم الخطيب ان يقول سمعت اذا لا يقبل التأويل. لان قوله سمعت وهذا لا يقبل

التأويل فلذلك لا يعبر في العرض بالسماء. لا يعبر في الفرض بنت القدس سمعت فلانة. مع ان بعضهم قد حل ذلك. قال لكن بعضهم

قد حل - 00:14:55

ومطلق ومطلق التحديد والاخباري منعه احمد ذو ذو المقدار. ومطلق التحديد والاخبار من اخذ عرضاً بان يقول اخبرنا او حدثنا

دون تقييد منعه الامام احمد بن حنبل ذو المقدار والنسائي - 00:15:15

والتميمي يحيى ابن يحيى وابن المبارك الحميد السعدي وقال الباقياني انه هو الصحيح. يعني ان من سمع عرضاً لا ينبغي ان

يقول حدثنا اطلاقاً بالاطلاق نقول حدثنا دون التقييد قراءة عليه - 00:15:35

ولا ان يقول مثلا اخبرنا هكذا. قال ومطلق التحديد والاخبار لا ينبغي ان يقول حدثنا. ويستكثرون بقول حدثنا قراءة نعليه ولكن لا يجوز ان يقول حدثنا ويستكت ولان يقول اخبرنا ويستكت. مفهوم. منع هذا جماعة منهم الامام احمد رحمة الله تعالى ذو المقدار - 00:15:55

المنيف العظيم. وكذلك الامام النسائي. وكذلك الامام التميمي يحيى بن يحيى. التميمي. وكذلك الامام عبدالله بن المبارك الحميد الساهر وقال الباقلان ان هذا القول هو الصحيح. وذهب الزهري والقطان ومالك وبعده سفيان وم معظم الكوفة والجاز مع البخاري -

00:16:15

الى الجواز. الامام مالك رحمه الله تعالى والبخاري تقدما انهم يريان استواء العرض وسمع له الشيخ تقدم انه ما يقولان هما سيبايان. فلا فرق عنده. لانك انت اذا قلت اخبرنا حتى لو فهم السامع ان اخبرنا معنى سمع لفظ الشيخ فانه لو سمع لفظ الشيخ عندهم مساو للعرض ليس احدهما باقوى - 00:16:35

من الآخر قال اذهب الزهري محمد بن مسلم بن الشهاب الزهري ويحيى بن سعيد القطان والامام مالك رحمه الله تعالى وبعده سفيان بن عيينة اهل الكوفة والنجاشي مع البخاري الى الجواز. قالوا انه يجوز لمن سمع عرضا ان يقول حدثنا. فلانة هكذا -

00:17:03

الاذاعي مع ابن وهب والامام الشافعى مع ابن وهب والامام الشافعى - 00:17:23

ومسلم وجل اهل الشرق قد جوزوه اخبرنا للفرق. هناك قول ثالث وهو التفريق بين حدثنا وخبرنا. نحن ذكرنا اولاً بالقول الاول وهو ان مطلق التحديث لا يجوز ان تقول حدثناها هكذا وتسكت وانت اخذت عرضاً هذا لا يجوز. ونقل - 00:17:43

نهر عن الاما

الشافعی ومسلم وجل اهل الشرق كخراسانا ونحوهم. فانهم يجوزون اخبارنا دون تقييد - 00:18:23

ولا يجوزنا حدثنا. يفرقون بين آلا لأخبار بلفظ التحديث المطلق ولفظ آلا اخبار المطلق لمن اخذ عرضا. من اخذ عرضا يجوز عندهم ان يقول اخبرنا بالاطلاق. ولكن لا يجوز عنده ان - 00:18:43

00:19:03 - ٢٠١١

شارب التام هو قال هنا مع ابن مع آ قال وابن جرير وكذا الأوزاعي مع ابن وهب والامام الشافعي هذا فيه اختلال في لانه استعمل الضربة المقطوعة في الشطر الاول وفي الشطر الثاني استعمل الضربة التامة للوحجز ولا ينسف ان يجمع بينهما في بيت واحد .

00:19:33

هذا ملاحظة تتعلق بالمقافي يعني ليست من صميم ما نحن فيه. كان مسلمون الشرقي. اذا هذا هو القول الثالث. القول الثالث هو التفريبة بن التحدث والاخبار. وهو انه يحوز لم يحوز اخبارن، لكن لا يحوز بدون تقييد بالقراءة ولا يحوز -

00:19:53

يقول احدثني الا اذا قيده بالكراهة. وقد عزاه صاحب الانصاف وهو محمد بن الحسن التميمي للنسائي من غير مع خلاف وعزاوه ايضا للاكثرين وهو الذي اشتهر مصطلحا لاهله اهل الاثر. يعني ان هذا القول هو الذي وهو التفريق بين الاخبار والتحديث في العرض هو الذي - 00:20:13

عند عند اهل الحديث. وبعض من قال اذا اعاد قراءة الصحيح حتى عاد. يعني ان بعض من قرأ الكتب مثلا عرضا. وكان قد تحمل اصلا بلفظ حديثنا. ثم تبين له ان حديثنا - [00:20:37](#)

الا ينبغي ان يتتحمل بها من سمع عرضا لا يؤدي بها من سمع عرضا. اعاد قراءة الكتاب بلفظ اخبرك مكان حديثك. بعض من قال اي قال بالفرق وهو ابو حاتم محمد بن يعقوب الهروي - [00:20:57](#)

ابو حاتم محمد بن يعقوب الهروي اعاد قراءة الصحيح للبخاري بعد قراءته على بعض رواته عن الفراابري حتى عاد في كل متن اي في كل حديث قائل اخبرك بعد ان كان قال اولا حديثك - [00:21:16](#)

روى صحيح البخاري عن بعض طلبة وكان هذا الطالب قد تحمل عن الفراابري عرضا وحدثه به بصيغة التحديد فقال حديثنا. فلما تبين لهن صيغة التحديد لا تجوز لمن فعل عرضا اعاد قراءة الكتاب عليه ليقول امام كل حديث. اخبرك فيقول نعم. قال هو - [00:21:36](#)

انها قلت وذا رأي الذين اشترطوا اعادة الاسناد اي رأي الذين يشترطون اعادة الاسناد في كل حديث هو شطط اي فيه غلو ومباغة يكفي لو اجازه في الكتاب جملة وقال اخبرك به مكانة حديثك به ولا لا يشترط الوقوف على كل حديث ما دامك - [00:22:07](#)

كان قد سمع منه الكتاب كاملا فيكفي في اعادة صيغة اعادة آآ اعادة مع الكتاب مجملة دون قراءته حديثا آآ ونقتصر عليها القدر ان شاء الله سبحانه وتعالى نشهد ان لا اله الا انت نستغفك ونتوب اليك - [00:22:29](#)